

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ / بصفته الممثل الملو افق 2021/09/29م، من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (-2021-8831ZJ) (الصادر في الدعوى رقم) -22993-2020ZW قة بالربط والذي املقامة من املستأن قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي: ذاتاالسجل التجاري رقم). علبنند قرضوزارة املاالية لعام 1433 هـ. ا:قبول اعتراضاملدعية)شركة ذاتالسجل التجاري رقم). على بند مبالغ مستحقة من بعض املؤسسين. ذات السجل التجاري رقم). على بند استبعاد مبالغ معينة بأالعمال الرسمالية تحت التنفيذ. على بند الخسائر املتراكمة. خامسً لدى الطرفين، هذا القرارقبوال وحيثلم يلق منهما بالثحة ف على قراردائرة الفصل، فيمكن استئنافه فيما يلي: ما يخ ص بند)اعتراض الشركة لأعوام من 1427 هـ وحتى 1430 هـ( فإن دائرة الفصل رفضت النظر في اعتراضتهاهاها بداعي صدورقرار من اللجنة فبأنهقد تقد م من قبل الشركة، وزارة املاالية لعام 1437 ف بأن مبلغ القرض ال اللجنةالاستئنافية للمخالفاتواملانازعاتالضريبية 168,326,868 (ريال، والجزءاملتبق من القرضاملدرج فيالوعاءوالبالغ)669، لم يتم استخدامهيّ التنفيذ لأعوام من 1431 هـ حتى 1433 ل فبحسم رصيد الخسائراملدو الاستئناف ملا تقد ف يطالببنقضقرار دائرة الفصل فيالبندومحلّ وعليهفإن املك من أسباب. فتقدمتباستئنافها علنالقرارامل كما لم يلقى القرارقبوال اعترض عليه بموجب كالهئيةبطلبهامندائرة الفصلبعدم قبولالادعومنالناحية الشكليةوذلكاستناد اعتراضاملكل إل أن دائرة الفصل لم تتناول ذلك الدفع في ثنايا قرارها محلّ الاستئناف أو تنظر ا: الناحية املوضوعية:فيما ثاني معالقرارمعيب مما يعد قبول الدعوى شكال ق باستئناف الهئية علبنند)مبالغ مستحقة من بعض املؤسسين لأعوام من يتعل 1431 هـ حتى 1433 هـ. فإن الهئية ا لإليضاحات في القوائم املاالية فإن هذه املبالغ مدفوا على الفتوى رقم) وأما ما ذهبت إلبدائرة الفصل من أن هذه املبالغ ال تمثل زمما مدينة بالقوائم املاالية هو مطلوب من بعض املساهمين- دفعات مقدمة، وهو ليس من البنود واجبة الحسم، دائرة الفصلأناالبند بمثابةتوزيعاتأرباحمدفوعةمقدم قررت الدائرة عقد جلسة تر افع إلكروني ملدة 10( أيام، نت ماملخ تجيب فيها عن استئناف املك ف، كما أنهوفيما يخ صاعتراض استئنافاملكل د إلبدائرة الفصل فيالبندومحلّ د على صح توك ف عن ا ه توضع ه وتقدم املك سبقالفصل فيها، كما أنهوفيما يخ ص بشأنهولذلكتتمسكالهئيةبدفعها بعدمجواز نظرالدعويل بند)قرضوزارةً املاالية لعام 1433 امع أحكام الفقرة) هـ(فإن الهئيةتتمس 5( من املادة)4( من راكمة) فإن الهئيةتتمس 9( من املادة)4(من الثحة جبايةالزكاة الصادرة بعام 1438 هـ، وتطلب الهئية من الدائرة عدم قبول أي طلبات جديدة للمكلف استناد 186( من نظام املر افعات الشرعية، ك بصح كماوردمن ف ملا تقد استئناف املك ف تأييد قراردائرة الفصل فيالبندومحلّ استئناف املك